

## قرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2022

بشأن إلزامية اللوائح الفنية الخاصة بكفاءة استهلاك الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
  - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
  - وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2018 بشأن سلامة المنتجات، وتعديلاته،
  - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2020 بشأن المواصفات والمقاييس،
  - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (36) لسنة 2013 بشأن تطبيق مواصفة قياسية إلزامية لدولة الإمارات العربية المتحدة،
  - وبناءً على ما عرضه وزير الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، وموافقة مجلس الوزراء،
- قرّر:

### المادة (1)

تُطبق اللوائح الفنية "المواصفات القياسية الإماراتية المعتمدة" الخاصة في مجال استهلاك الطاقة، والمبينة أرقامها وعناوينها في الجدول المرفق بهذا القرار، بصفة إلزامية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

### المادة (2)

على كافة الجهات المعنية القائمة وقت العمل بهذا القرار توفيق أوضاعها بما يتفق وأحكامه خلال (180) يوماً من تاريخ العمل به.

### المادة (3)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 18/شعبان /1443هـ

الموافق: 21/مارس /2022م

**الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2022  
بشأن إلزامية اللوائح الفنية الخاصة بكفاءة استهلاك الطاقة في دولة الإمارات العربية  
المتحدة**

م	رقم اللائحة الفنية	عنوان اللائحة الفنية	الصفة
1	UAE.S 5010-3:2022	بطاقة بيان كفاءة استهلاك الطاقة للأجهزة الكهربائية الجزء الثالث : أجهزة التبريد المنزلية	محدثة
2	UAE.S 5042:2022	كفاءة استهلاك الطاقة للمصاعد	جديدة